الغش في الامتحانات

سؤال: تقدمت لامتحان تأهيلي لوظيفة، وقمت بالغش من زميلتي في الامتحان لأحصل على التأهيل، فما حكم ذلك؟ وما حكم أنني أقسمت بالله لزميلتي أنني لم أغش منها، وكنت أقصد في باطني امتحان آخر وليس هذا الامتحان؟

==========

هناك مخالفتان: المخالفة الأولى: الغش!! الحديث الصحيح من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: {مَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا} (صحيح مسلم وسنن الترمذي وأبي داود عن أبي هريرة).

حرَّم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغش بكل أنواعه وفي كل أحواله على المسلمين والمسلمات، وأراكم توافقوني على أن ما به أمتنا الإسلامية الآن من تخلف عن الأمم الناهضة المتقدمة في مجال التكنولوجيا، أو في مجال الفضائيات، أو مجال النت، أو حتى في مجال الأغذية، أو في أي مجال، سببه الأساسي أن التعليم عندنا يقوم على الغش، فلا يُنمِّي الإبداع، ولا يفتح مَلَكة الإلهام حتى يستطيع كلٌ في مجاله أن يبدع وأن يخترع، وأن يكتشف فننهض كما نهضت الأمم.

المخالفة الثانية: هي اليمين بالله عزَّ وجلَّ كذباً، واليمين إذا حلفها الإنسان وهو يعرف أو يتأكد أنه على الحقِّ ثم اتضح له بعد روية أنه أقسم خطأً، وأن قسمه ليس صحيح، فعليه كفارة يمين، إما أن يعتق رقبة إن وجدت، أو يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم عشرة مساكين. لكن لو حلف الإنسان يميناً وهو يعلم علم اليقين عند الحلف أنه كاذب في هذا اليمين، فهو يمين غموس، أي يغمس صاحبه في النار.

وهو كبيرة من الكبائر، ولا بد له أولاً من توبة نصوح، والتوبة النصوح أن يشعر الإنسان بالندم والخجل والأسف على ما فعل، ثم يتوب إلى الله عزَّ وجلَّ مما جناه، ويعزم عزماً أكيداً ألا يعود إلى هذا العمل مرة أخرى، ثم بعد ذاك يُكفِّر بأمر مما

ذكرناه، فيصوم ثلاثة أيام أو يطعم عشرة مساكين.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

****